



سلسلة تهيئة الأضواء
(١٤)

الجنة الاستشارية العليا للعمل
على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية



الندج في الشرح واللتطيق في الشريعة الإسلامية

تأليف الأستاذ الدكتور

محمد مطفي الزحمي

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة الكويت

إدارة البحوث والدراسات



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

طبعة خاصة باللجنة الاستشارية العليا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد :

الحمد لله الذي أعطى كل شيء خلقه، ثم هدى، والصلاة والسلام على عبده ونبيه المصطفى، الذي بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وجاهد في الله حقَّ جهاده، فوضع الناس على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، ورضي الله عن آله الطيبين، وأصحابه الغر الميامين، ومن تبعهم وسار على هديهم إلى يوم الدين.

أما بعد :

فإن الله عز وجل بعث رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق على فترة من الرسل، زاغت فيها الآراء، وتشعبت فيها الأهواء، وضل فيها أكثر الناس عن الحق، فكان ردهم إليه واجباً، وإرشادهم إليه لازماً، لكيلا يكون لأحد على الله حجة بعد هذا.

والله عز وجل يعلم كم في ردِّ القوافل الضالة من عسر، وكم في تربيته على الهدى والخير من عناء، فكان من الحكمة والمصلحة أن يأخذهم بالتربية خطوة خطوة، ويقودهم إلى الخير، ويرقى بهم إلى الهدى درجة درجة، حتى يبلغوا مرتبة الكمال المنشود، ويصلوا إلى واحة السعادة المطلوبة. وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو إلى الله على ضوء هذه السنة، بالحكمة والموعظة الحسنة، يسوس الناس سياسة الطيم المتأني، والصابر المحتسب، يقتلع جذور الأخطر، فالأخطر من الخبائث، ويقوم صرح الأهم فالأهم من الفضائل، لا يستعجل الأمور قبل أوانها، ولا يبطن الخطأ إلى

الميسور منها، ويمشي بالقافلة على قدر ما تطيق، حتى تم له ما أراد في غضون ثلاثة وعشرين عاماً، فكانت أمته الراشدة، ودولته الرائدة، ورايته المرفوعة، وكلمته المسموعة، وأضحت كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا هي السفلى، وأشرق نور وعد الله الحق، وخبره الصدق في ربوعهم.

﴿وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً﴾. النور- ٥٥.

وأسرع أولئك إلى إرساء صرح الحق الذي رسمه الله تعالى لهم: ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾ الحج- ٤١.

لقد تلقى ذلك الرعيل الأول دين الله عز وجل بالتدرّج يوماً بعد يوم، وأخذوه على مهل شيئاً بعد شيء، كلما جاءهم شيء فهموه، وكلما أمروا بشيء طبقوه، وكلما نهوا عن شيء تركوه، حتى اكتمل الدين، وتم بناء الشرع، فالتزموا به كلاً لا يتجزأ، واستمروا عليه من غير نقص ولا تفريط، ومضت الشهور والدهور، وكل مسلم يعلم حق العلم، أن دين الله تعالى حق، وأن أخذه كله واجب، ولا خيار لأحد في ترك شيء منه، أو الاستعاضة عنه.

ولكن مع هذا كانت المؤامرات تحاك ضد هذا الدين، والعقبات توضع أمام قوافله السائرة إلى الله عز وجل، وابتلي المسلمون أخيراً بأعداء ماكرين، اجتمعوا على الكيد لهذه الأمة، فلم يرعوا فيها إلا ولا ذمة، ولم تأخذهم بها رأفة ولا رحمة، ففرقوا جموع المسلمين، واستعمروا بلادهم، وساسوهم بشرائعهم وقوانينهم على غير هدى ولا خير. وألف المسلمون بعد

حين - لسوء الحظ - هذا الشر الواقد وتفاعلو مع هذا الظلم الرابض، حتى أصبح دين الله تعالى بينهم غريباً، وأضحى شرعه عنهم بعيداً. لكن غيرة المخلصين، وحمية المؤمنين الواعين كانت تأبى هذا المصير، وتسعى بكل وسيلة لقيادة قوافل التغيير، فعلت دعوات التحرير، وتآزرت طلبات الرجوع إلى الله المجيد، ودينه الحميد، وشرعه الرشيد، وأصغى الكثير من المسلمين، ومن أولي الأمر منهم إلى هذه الصرخات، واستجابوا إلى هذه الدعوات، ورأوا أن لاخلص لهذه الأمة مما تعانیه إلا بالرجوع إلى دين الله تعالى، وجمع الكلمة على شريعته، ورأى الكثير منهم: أنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، فتبنوا فكرة التدرج في التشريع والتطبيق، وأخذ الناس شيئاً فشيئاً بأحكام الشرع، لأنه الميسور اليوم، والمقدور عليه، وإذا أردت أن تطاع، فأمر بما يستطاع، ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾.

فالتدرج إذأ ضرورة اقتضتها تلك التركة المثقلة بالهموم والغموم، والضغوط، ولولاها، لكان التطبيق السريع أمراً لازماً لا مفر منه، ولا محيد عنه.

وكثرت الكتابات في ضرورة التدرج في تطبيق أحكام الشرع وتهيئة أذهان الناس ونفوسهم، لتقبل هذه الأحكام، والرضى بها طوعاً واختياراً، وإمطة العوائق، والعقبات التي تصد الناس عن تقبل دين الله، والرضى بأحكامه، وعدّ هؤلاء الكتاب الإسراع في التطبيق منزلقاً قد يقود إلى الفشل، ويؤدي إلى النزاع والصراع.

وكان من بين أولئك المؤلفين في هذا الموضوع فضيلة الأستاذ الدكتور

محمد الزحيلي، فكتب كتابه تحت عنوان «التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية» أبان فيه تعريف التدرج وشروطه، وأدلته، ومجالاته، ومحاذير التراخي المفرط فيه.

وإدارة البحوث في اللجنة الاستشارية العليا تقوم بنشر هذا الكتاب ضمن خططها في إصداراتها: «سلسلة تهيئة الأجواء» لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

والله عز وجل هو المسؤول في بلوغ المأمول، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

إدارة البحوث والدراسات



المؤلف في سطور

الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي

وكيل كلية الشريعة للشؤون العلمية بجامعة دمشق

تولد دير عطية - ريف دمشق، ١٠/٨/١٩٤١م.

أولاً: المؤهلات العلمية:

١ - إجازة في الشريعة ١٩٦٥م، وإجازة في الحقوق ١٩٦٦م من جامعة دمشق.

٢ - دبلوم الأحوال الشخصية ١٩٦٦م، وماجستير الفقه المقارن ١٩٦٧م من جامعة الأزهر.

٣ - دبلوم الشريعة الإسلامية ١٩٦٧م، ودبلوم القانون العام ١٩٦٨م من جامعة القاهرة.

٤ - دكتوراه في الفقه المقارن ١٩٧١م من كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر.

ثانياً: العمل والخبرة:

١ - مدرس بكلية الشريعة بجامعة دمشق ١٩٧١م - ١٩٧٦م.

٢ - أستاذ مشارك بكلية الشريعة بجامعة أم القرى ١٩٧٦-١٩٨٠م.

٣ - أستاذ بكلية الشريعة بجامعة دمشق ١٩٨١ حتى الآن.

٤ - أستاذ زائر لمدة سنة لكلية الشريعة بالجامعة الأردنية ١٩٩٠-١٩٩١م.

٥ - أستاذ زائر لمدة فصل دراسي لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات

العربية ١٩٩٢-١٩٩٣م.

٦ - خبير شرعي للمعاملات المصرفية الإسلامية، ومحام بنقابة المحامين بدمشق ١٩٨٨ وحتى الآن.

٧ - رئيس شعبة العلوم الشرعية في الموسوعة العربية بدمشق.

٨ - المشاركة في المؤتمرات الإسلامية والندوات الفقهية المعاصرة وفي كتابة البحوث العميقة لموسوعات فقهية وحضارية.

٩ - المشاركة في مناقشة عشرات الرسائل للدكتوراه والماجستير والإشراف على بعضها، والمشاركة في تقييم الانتاج العلمي لعدد من المدرسين والأساتذة المساعدين.

ثالثاً : المؤلفات العلمية: (٢٥ كتاباً) منها:

أ- التحقيق:

١ - أدب القضاء لابن أبي الدم الحموي الشافعي.

٢ - شرح الكوكب المنير في أصول الفقه الإسلامي، لابن النجار الفتوحى، بالاشتراك، أربع مجلدات، نشر جامعة أم القرى بمكة، ثم مكتبة العبيكان.

٣ - المهذب في الفقه الشافعي، أبي إسحاق الشيرازي، ست مجلدات، دار القلم بدمشق.

٤ - استخراج القواعد الفقهية الكلية من كتاب «الأم» للإمام الشافعي، ضمن «معلمة القواعد الفقهية» في مجمع الفقه الإسلامي بجدة.

ب- الكتب الجامعية المقررة في جامعة دمشق للتدريس:

١ - أصول الفقه الإسلامي.

٢ - طرق تدريس التربية الإسلامية.

٣ - تاريخ الأديان.

- ٤ - أصول المحاكمات المدنية والشرعية.
- ٥ - العقود المسماة في القانون المدني والفقہ الإسلامي.
- ج - سلسلة أعلام المسلمين:
- إمام الحرمین الجويني، القاضي البيضاوي، الإمام الطبري، العز بن عبد السلام، ابن كثير الدمشقي.
- هـ - المراجع العلمية:
- ١ - وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية - رسالة دكتوراه - نشر دار البيان.
- ٢ - التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقه في المملكة العربية السعودية - دار الفكر.
- ٣ - مرجع العلوم الإسلامية - دار المعرفة.
- ٤ - تاريخ القضاء في الإسلام - دار الفكر.
- ٥ - تعريف عام بالعلوم الشرعية - دار طلاس.
- ٦ - إحياء الأرض الموات - مركز النشر العلمي - جدة.
- ٧ - حقوق الإنسان في الإسلام، دراسة مقارنة، دار الكلم الطيب - دمشق.
- ٨ - الفرائض والموارث والوصايا - دار الكلم الطيب ، ودار ابن كثير - دمشق.
- ٩ - القواعد الفقهية في المذهب الحنفي والشافعي، نشر جامعة الكويت.

و- الكتب الفكرية:

- ١ - وظيفة الدين في الحياة، وحاجة الناس إليه - دار القلم.
- ٢ - الاعتدال في التدين، فكراً وسلوكاً ومنهجاً - دار اليمامة.
- ٣ - الإسلام في الماضي والحاضر، تعريف عام بالإسلام - دار القلم.
- ٤ - الإسلام والشباب - دار القلم.
- ٥ - التكريم الإلهي للإنسان - دار القلم.

مقدمة

الحمد لله على نعمة الإيمان والإسلام، والحمد لله الذي جعلنا مسلمين، ورضي لنا الإسلام ديناً، والصلاة والسلام على رسول الله، وهادي البشرية إلى الصراط المستقيم، ومنقذ الإنسانية من الضلال والضياع، المبعوث رحمة للعالمين.

وبعد :

فقد أرسل الله تعالى رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم، وأنزل عليه الكتاب هدى للناس، ليقوموا بالقسط، وختم به النبوات والرسالات، وأكمل له الدين، فقال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ المائدة/٣.

وكان الهدف الأساسي من إنزال القرآن أن يخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويحقق لهم السعادة والحياة الرغيدة، فدعا إلى ذلك فقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾ الأنفال/٢٤.

وحذر القرآن الكريم من مخالفة الشرع والإعراض عن القرآن، لما يترتب عليه من شقاء وضنك في المعيشة، وفوضى بين الناس، ومأس في الحياة، فقال تعالى: ﴿ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً، ونحشره يوم القيامة أعمى﴾ طه/١٢٤.

ولبى الناس دعوة الله تعالى، واستجابوا لرسول الله صلى الله عليه

وسلم، فأقام لهم الدولة الإسلامية الأولى في المدينة المنورة، ودخل الناس في دين الله أفواجا، والتزموا بشرع الله ودينه، وتطبيق أحكامه، والوقوف عند منهج القرآن والسنة، لأنهما الضياء والهدى للناس، لقوله عليه الصلاة والسلام: «تركتم فيكم شيئين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي»^(١).

واستمر تطبيق القرآن وأحكام الإسلام طوال الخلافة الإسلامية على مر التاريخ إلا ما تخلل ذلك من ثغرات طارئة، وفجوات عارضة، لا يلبث الناس فيها طويلاً حتى يعودوا إلى شرع الله ودينه، حتى حلّ القرن الرابع عشر الهجري (التاسع عشر الميلادي)، ونكب المسلمون بالتخلف والجمود داخلياً، وابتلوا بالهجمة التشريعية والاستعمارية والثقافية الخارجية، وبدأ الحكام بالتخلي عن تطبيق الشريعة، واستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير، وبدأوا باقتباس القوانين الأجنبية بلباس وطني وقومي، وحلت النكبة الكبرى باستعمار معظم البلاد الإسلامية، وفرض المستعمر الأجنبي الغاشم والكافر قوانينه وأنظمته على بلاد المسلمين، وألغى تدريجياً تطبيق الشريعة الإسلامية، وأقام الحراس على ذلك، وسمح كثيراً من النفوس لقبول أنظمتها والدفاع عنها، وتبنيها باسم الحضارة والتقدم والمدنية، وخرج المستعمر ظاهرياً وعسكرياً، وبقي الاستعمار التشريعي والاقتصادي والسياسي والثقافي والتربوي خلفه، ولم يبق من تطبيق الشريعة رسمياً في معظم البلاد الإسلامية إلا أحكام الزواج والطلاق والميراث، المعروفة بقوانين

(١) هذا الحديث رواه الحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (فيض القدير ٣/٢٤٠).

الأحوال الشخصية، بينما تطبق القوانين الأجنبية المستوردة في سائر مناحي الحياة، واستقر الأمر على ذلك طوال القرن العشرين في أكثر البلاد الإسلامية.

ثم ظهرت الصحوة الإسلامية، واستيقظ كثير من المسلمين من رقادهم، وبدأوا يفكرون بالعودة إلى حظيرة دينهم، وشريعة ربهم، لتطبيقها في الحياة، وكانت هذه الغاية من أهم أهداف المسلمين في العصر الحاضر، واحتلت تقريباً المرتبة الأولى والغاية القصوى، وذلك عن طريق تقنين أحكام الشريعة لتحل محل القوانين الأجنبية.

وهنا وقعت المشاكل، واختلفت الآراء، وظهرت المعارضة، إما عن حسن نية، أو سوء طوية، واحتاج الناس - من جديد - إلى الإقناع بالشريعة، وإلى الحكمة في تطبيقها، وكان من المبادئ المطروحة التدرج في تطبيق الشريعة، وهو محل البحث الذي ندرسه الآن.

واقضى هذا أن نبين مفهوم التدرج لغة واصطلاحاً، ونبين المقصود بالتدرج في التطبيق، ودراسة التدرج - تاريخياً - في التشريع زمن نزول القرآن ، وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديه، لإقامة المجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية، وعرض الأسباب، وأهم الصور للتدرج في تطبيق الشريعة في العصر الحاضر، ومعرفة انسجام التدرج مع روح الشريعة وقواعد التشريع والأحكام الفقهية، وأن ذلك يدعم الإحياء الروحي لتطبيق أحكام الدين عن إيمان راسخ، وقناعة عقلية، قبل أن تفرض بقوة القانون والدولة.

واقضى هذا أن نحدد ضوابط التدرج، وفقه الأولويات، حتى لا يكون

التدرج هروباً من التطبيق الحقيقي، أو التفافاً على الهدف الأساسي والغاية الرئيسية.

وفي سبيل ذلك لا بدّ من التمهيد السريع لبيان الهدف الأساسي للشريعة في تحقيق مصالح العباد، وأن تحكيم الشريعة واجب إسلامي عقيدة وسلوكاً وفكراً، بالنسبة للأفراد وللدولة.

خطة البحث:

جاء البحث في تمهيد وفصلين وخاتمة.

التمهيد: مقدمات ضرورية.

هدف الشريعة في تحقيق مصالح العباد، وجوب تحكيم الشريعة، تعريف التدرج وبيان المقصود من التدرج في التطبيق.

الفصل الأول: التدرج في التشريع، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مشروعية التدرج، وأدلته، وحكمته.

المبحث الثاني: أمثلة عملية للتدرج في التشريع الإسلامي.

الفصل الثاني: التدرج في التطبيق، وفيه تمهيد ومبحثان.

التمهيد: عن الغاية والوسيلة، وفقه الأولويات.

المبحث الأول: مسوغات التدرج في التطبيق.

المبحث الثاني: ضوابط التدرج.

الخاتمة: عن أهم نتائج البحث.

وسوف ألتزم في البحث بمنهج الاستقراء والتتبع للأدلة، والتطبيقات التاريخية، مع التحليل والاستنتاج والتعليل.

وأسأل الله التوفيق والسداد، وأن يحقق هذا البحث غايته في المساهمة
الجزئية في تحقيق الهدف الأساسي للمسلمين اليوم في تطبيق الشريعة
عملياً في الحياة على جميع المستويات، حسب المنهج الإسلامي السديد.
والله من وراء القصد، وهو حسبي ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

الأستاذ الدكتور / محمد الزحيلي

الكويت في : ٢٥ ربيع الأول ١٤٢٠هـ.

الموافق : ١٩٩٩/٧/٩م

التمهيد

مقدمات عامة وضرورية

تعريف الشريعة:

قال القرطبي رحمه الله تعالى: «الشريعة والشريعة: الطريقة الظاهرة التي يتوصل بها إلى النجاة، والشريعة في اللغة: الطريق الذي يتوصل منه إلى الماء، والشريعة: ما شرع الله لعباده من الدين، وقد شرع لهم يشرع شرعاً أي سنّاً»^(١).

فالشريعة لغة: مورد الماء الذي هو أساس الحياة، والشريعة اصطلاحاً هي الأحكام التي سنّها الله لعباده، وفيها حياتهم في الدنيا والآخرة. وقال الشيخ محمود شلتوت رحمه الله تعالى: «إن الشريعة اسم للنظم والأحكام التي شرعها الله، أو شرع أصولها، وكلف المسلمين إياها، ليأخذوا أنفسهم بها في علاقتهم بالله، وعلاقتهم بالناس، وأنها على كثرتها ترجع إلى ناحيتين: العبادات والمعاملات»^(٢).

وهذه الشريعة تشمل اليوم أمرين أساسيين:

الأول: الأحكام النصية التي ثبتت في القرآن والسنة بشكل قطعي، ودلالة قطعية، فهذا القسم لا محيد عنه، ولا مجال للاجتهاد فيه، ولا للاختيار منه، ولا اختلاف فيه بين العلماء، أما ما كان ظني الثبوت كأحاديث الآحاد، أو ظني الدلالة في القرآن والسنة، فهذا يدخل فيه الاجتهاد، واختلف فيه العلماء

(١) تفسير القرطبي ٢١١/٦.

(٢) الإسلام عقيدة وشريعة ص ٧٢ مع الاختصار.

في استنباط الأحكام منه، وهو يدخل في القسم الثاني، كما يدخل في الأمر الأول ما ثبت بالإجماع، وما علم من الدين بالضرورة.

الأمر الثاني: الأحكام الاجتهادية المستمدة من النصوص الشرعية، وأهداف الشريعة ومقاصدها العامة، ومن سائر مصادر التشريع، وهي الأحكام التي سعى الأئمة والعلماء إلى بيانها للناس، وهي ما يعرف بالفقه الإسلامي بمختلف مذاهبه وآراء علمائه ومجتهديه، وهذا يخضع للرأي، ليتم منه الاختيار والانتقاء مع ما ثبت في القسم الأول بالنص، ويعمل على تطبيقه في الحياة بإصداره في أنظمة وقوانين من قبل السلطة التشريعية في الدولة الحديثة، لإلزام الأمة وجميع الناس على العمل بموجبه.

الشريعة لتحقيق مصالح العباد:

إن الشريعة الغراء أنزلت أصلاً لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، وذلك بجلب النفع والخير لهم، ودفع الضرر والشر والفساد عنهم، وإن كل حكم شرعي إنما نزل لتأمين أحد المصالح أو لدفع أحد المفسدات، أو لتحقيق الأمرين معاً، وأنه ما من مصلحة في الدنيا والآخرة إلا وقد راعاها المشرع الحكيم، وأوجد لها الأحكام التي تكفل إيجادها والحفاظ عليها، وإن المشرع لم يترك مفسدة في الدنيا والآخرة، في العاجل والآجل، إلا وبينها للناس، وحذرهم منها، وأرشدهم إلى اجتنابها والبعد عنها، لذا كانت جميع الأحكام الشرعية معللة بمصالح العباد، إما بعلة ظاهرة، وهو الغالب الشائع، وإما بعلة غير ظاهرة وذلك في الأحكام التي تعبدنا الله تعالى بها لتنفيذها وإرضاء الله تعالى بها، ولو